

الجمهورية العربية السورية

وزارة الصحة

مديرية الشؤون الصيدلانية

الرقم: 28/٤٧٥٠

تاريخ: 2018/ 12/ 11



## الى المعامل الدوائية

يطلب من جميع المعامل الدوائية المحلية التي لم تسدد رسوم اللصاقات الليزرية الإسراع بتسديد المبلغ المترتب عليها خلال خمسة عشر يوماً و إلا سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة الواردة في المادة رقم (١١) من المرسوم التشريعي رقم (٩) لعام ٢٠١٧ و المتضمن : فرض غرامة مالية مقدارها خمسة أضعاف الرسم المحدد بالمادة رقم (٢) من المرسوم التشريعي في حال عدم تسديد الرسم المطلوب وذلك لمليون لصاقة ليزرية كحد أدنى .

وزير الصحة

الدكتور نزار وهبة يازجي



نسخة إلى :

- المجلس العلمي .

- مديرية المعلوماتية لإدراجها على موقع وزارة الصحة.